بيان دولة ليبيا أمام اللجنة السادسة في الدورة الثمانين للجمعية العامة حول بند (التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي)

مداخلة

السيد /حاتم يوسف الثلب
مستشار بالبعثة الليبية الدائمة لدي الأمم المتحدة (نيويورك)
6 اكتوبر 2025

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس،

بدايةً، يطيب لي أن أتوجه إليكم بخالص التهاني على انتخابكم رئيسًا لهذه اللجنة، ولأعضاء المكتب الجديد، مع أطيب الأمنيات لكم بالتوفيق والنجاح في أداء مهامكم.

لابد من التأكيد على أن دولة ليبيا وبالرغم من كل الظروف الاستثنائية التي تمر بها ،تسعي دائما وبكل ما أوتيت من إمكانيات لان تكون في طليعة الدول التي تحارب الإرهاب والتطرف وفي إطار منهج شمولي يستند علي أبعاد تشريعية وفكرية و امنيه وعسكريه انطلاقا من موقفها الذي ينبذ التطرف والإرهاب و المستمد من التكوين الثقافي للشعب الليبي الذي يحترم الاعتدال ويرفض ويستهجن العنف والكراهية والتحريض على الإرهاب ،كما أن ليبيا تعمل ضمن الإطار الدولي الذي يواجه خطر الإرهاب ويهدف إلي العمل علي مكافحة الارهاب ومنع التطرف المؤدي اليه من خلال أنظمة العدالة الجنائية .

تجدد بلادي إدانتها ورفضها القاطع للإرهاب بجميع أشكاله وصوره اياً كان مصدره ومهما كانت دوافعه ومبرراته ،ونؤكد على أنه ظاهرة عالمية لا ينبغي ربطها بأي دين ا وعقيده ،وهنا نود التذكير بأن بلادي قد مرت بمراحل صعبة وحاسمة في مواجهة عدة تنظيمات إرهابية خلال السنوات السابقة في مختلف المدن الليبية حتى جري القضاء أهمها وأكبرها (تنظيم داعش الارهابي)قدمت بلادي خلال تلك المرحلة تضحيات جسام للقضاء على هذا التنظيم والذي لايهدد أمن واستقرار وسلامة ليبيا فقط ،بل يسعى لاستغلال مواردنا الطبيعية وتوظيفها للانطلاق نحو الخارج في تنفيذ مخططاته الدموية التي لاتمت إلى الإسلام بأي صلة ،ورغم الظروف التي نعيشها إلا أننا نؤكد على قدرتنا في ملاحقة ومحاربة تلك البؤر الإرهابية المستفيدة من الأوضاع الحالية

وفي هذا السياق نؤكد إدانتنا الحازمة لجميع أشكال الإرهاب، و تضامننا الكامل مع الضحايا وأسرهم. إن مكافحة الإرهاب بتطلب جهدًا دوليًا متكاملًا، سياسيًا وقانونيًا، يبدأ بمنع تمويل الإرهابيين وتنقلهم وتلقيهم للدعم،ونشير إلى التنظيمات العابرة للحدود والتي تتاجر بالبشر وتستخدم الأموال التي تجنيها من هذا النشاط في تمويل الإرهاب، لابد من القضاء على هذه التنظيمات ومحاربتها وتجفيف منابعها ،ولابد من ملاحقة مرتكبي الجرائم الإرهابية وتقديمهم للعدالة وفق معايير القانون الدولي. وفي هذا السياق، تبقى قرارات

مجلس الأمن مرجعية أساسية، تُلزِم الدول باتخاذ التدابير الضرورية لمنع ومكافحة الإرهاب وتعزيز التعاون في تنفيذ القانون.

من منظور العمل القانوني، نؤكد على أهمية استكمال الإطار الدولي الشامل الجاري العمل عليه منذ عقود، بما في ذلك الجهود الرامية إلى اعتماد اتفاقية دولية شاملة لمكافحة الإرهاب، ترمي إلى توحيد التعريفات الجنائية وتجفيف منابع الدعم للتنظيمات الإرهابية. إن الوصول إلى توافق قانوني عالمي من شأنه أن يعزز التعاون القضائي والأمني، ويحدّ من الثغرات التي يستغلها الإرهاب.

وفي الوقت ذاته، نؤكد أن هذا العمل لا ينبغي أن يتم على حساب حقوق الإنسان أو سيادة القانون. فمكافحة الإرهاب يجب أن تُمارَس في إطار احترام التزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما يضمن شرعية وفعالية التدابير المتخذة ويحول دون تغذية المزيد من التطرف والانقسام. وقد شددت المنظمات الدولية المختصة مرارًا على ضرورة إيجاد توازن دقيق بين تعزيز الأمن وحماية الحقوق الأساسية.

وعليه، نقترح أن ترتكز التدابير العملية على محاور متكاملة تشمل:

1. تعزيز التعاون القانوني والقضائي بين الدول لتسريع تبادل الأدلة وتسليم المطلوبين ومحاكمتهم وفق ضمانات المحاكمة العادلة.
2. تشديد الرقابة على مصادر التمويل الإرهابي، بما في ذلك التعاون المالي الدولي، وتتبع الأصول والوسائل الرقمية.
3. دعم قدرات الدول الأقل تجهيزًا في مجالات التحقيق الجنائي، أمن الحدود، ومكافحة التمويل غير المشروع، من خلال برامج فنية وتقنية وقانونية مشتركة.
4. تطوير آليات قانونية دولية للتصدي للتحديات المستجدة، مثل الاستخدام غير المشروع للفضاء السيبراني والمنصات الرقمية في التجنيد والتمويل والتنسيق الإرهابي.
5. دعم برامج الوقاية التي تتناول الأسباب الجذرية للتطرف، بما في ذلك التهميش والتمييز والخطاب المتطرف والانتهاكات الحقوقية، مع تقديم الدعم الفعّال للضحايا وإعادة تأهيل المتضررين.

ونؤكد في هذا السياق على الدور المحوري للجنة السادسة، بصفتها هيئة قانونية، في تكثيف الجهد التفاوضي والتقني من أجل بلورة نصوص قانونية واضحة وفعالة، مع آليات متابعة تأخذ في الاعتبار التنوع القانوني للدول، وتقوم على الشفافية والعدالة.

السيد الرئيس،

إن الحديث عن الإرهاب يقودنا بالضرورة إلى الإشارة لما يرتكبه الكيان الإسرائيلي من جرائم قتل وتجويع بحق الشعب الفلسطيني، على مرأى ومسمع من العالم أجمع. وقد جسّد "أسطول الحرية" العالمي مثالًا حيًّا على تضامن الإنسانية مع سكان غزة المحاصرين، حيث انطلقت عشرات السفن وعلى متنها مئات النشطاء

والأطباء والحقوقيين من مختلف أنحاء العالم، في محاولة لإيصال المساعدات الإنسانية وتسليط الضوء على معاناة المدنيين.

إن اعتراض هذا الأسطول لم يكن مجرد انتهاك لحرية الملاحة، بل كشف حجم التحديات القانونية والإنسانية المرتبطة بالحصار المفروض على غزة. كما أكد على الحاجة الملحّة لتدخل المجتمع الدولي لحماية المدنيين وضمان وصول المساعدات الإنسانية دون عوائق. فهذه المبادرة لم تكن مجرد رحلة بحرية، بل تجسيد للالتزام بالإنسانية والقانون الدولي، وتذكير بأن استمرار الحصار له تداعيات كارثية على حياة الأبرياء ويقع في إطار الأعمال الإرهابية.

لذلك، نؤكد على واجب الأمم المتحدة والمجتمع الدولي في التحرك العاجل لرفع الحصار بشكل كامل، حمايةً للمدنيين، وصونًا للشرعية الدولية.

السيد الرئيس،
ختامًا، نعيد التأكيد على حق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في تقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.

شكرًا السيد الرئيس